حوكمة المصارف الإسلامية في المؤسسات المالية الليبية.

Governance of Islamic Banks in Libyan Financial Institutions.

اسم ولقب المؤلف: د. علي محمد الفاضلي.

الدرجة العلمية والوظيفة: كلية الاقتصاد، جامعة عمر المختار.

البريد الإلكتروني:.....

الملخص باللغة العربية:

تُعَدّ حوكمة الشركات ركيزة أساسية لاستقرار المؤسسات المالية والحد من المخاطر، حيث أظهرت الأزمات المالية العالمية أن ضعف أنظمة الحوكمة كان من بين العوامل الرئيسية لانهيار عدد من الشركات الكبرى. ورغم أن التمويل الإسلامي يستند إلى مبادئ الشفافية والمساءلة المستمدة من الشريعة الإسلامية، فقد شهدت بعض المصارف الإسلامية تحديات مرتبطة بالحوكمة، مما أبرز الحاجة إلى تطوير أطر أكثر فاعلية. وفي ليبيا، اكتسب قطاع الصيرفة الإسلامية أهمية متزايدة منذ عام 2012 مع صدور تشريعات تدعم تأسيس مصارف إسلامية وتطوير منتجات مالية متوافقة مع الشريعة. وفي هذا السياق، أولى مصرف ليبيا المركزي اهتمامًا خاصًا بالحوكمة من خلال إصدار أدلة تنظيمية متتابعة، كان آخرها "دليل حوكمة المصارف الإسلامية" الصادر سنة 2023. وتهدف هذه الدراسة الى تحليل القوانين المنظمة للحوكمة في المؤسسات الليبية الإسلامية والوقوف على الثغرات القانونية وتقييم الجهود المبذولة من قبل مصرف ليبيا المركزي في تطوير نظم الحوكمة في القطاع المصرفي. اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وخلصت إلى أنه بالرغم من وجود تطور ملحوظ في جانب قوانين الحوكمة ألا أن هناك صعوبات تعيق التنفيذ. كما خلصت الدراسة إلى أهمية متابعة ومراقبة تنفيذ آليات الحوكمة وضمان تطبيقها بالشكل الذي يحقق الأهداف التي نسجت من أجلها.

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات، المصارف الإسلامية، دراسة وصفية، مصرف ليبيا المركزي.

Research summary:

This study attempted to show the negative impact that Orientalism had, especially on its political wing, and the extent of its impact on the Arab citizen in the absence of a solid religious base, which Orientalism played an important role in destabilizing and trying to eliminate. As it is known, Orientalism represented an intellectual wing that penetrated greatly into Oriental studies in a way In general, and in Islamic studies in a more specific way, he tried through this incursion to infuse the spirit of his Western civilization to replace Islamic cultural thought, according to the retrospective historical approach and the descriptive analytical approach. This study was divided into two sections: The first was Orientalism, the intellectual wing of the Western invasion, and the second was Orientalism and the Caliphate, and its role in fragmentation, exclusion, and spreading the alternative. One of its results was that Orientalism found in the political aspect a means by which to achieve its goals. It criticized Islamic political thought for the purpose of fragmenting it and putting the alternative in its place.

Keywords: Corporate Governance, Islamic Banks, A Descriptive Study, Central Bank of Libya.

مقدّمة

على مدى عقود، كانت حوكمة الشركات محور اهتمام المؤسسات المالية حول العالم نظرًا لدورها الحيوي في تعزيز الاستقرار المالي والحد من المخاطر. وقد كشف انهيار عدد من الشركات الكبرى مثل Enron وLehman Brothers عن أن الفشل في تطبيق أنظمة حوكمة فعّالة كان من الأسباب الجوهرية لتلك الانهيارات (Solomon، 2020). وقد واجهت أيضًا مؤسسات مالية إسلامية أزمات مشابهة نتيجة ضعف أنظمة الحوكمة، على الرغم من

استناد التمويل الإسلامي إلى مبادئ الشفافية والمساءلة المستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية. إذ يمكن أن يؤدي ضعف الحوكمة إلى سوء إدارة المخاطر، وفساد مالي، وتجاوزات تنظيمية تؤثر سلبًا على سمعة المؤسسات وثقة العملاء. ومن أبرز الأمثلة على ذلك: مصرف التقوى (Taqwa-Bank Al) ومصرف دبي الإسلامي (Islamic Bank Dubai) ومصرف أركابيتا البحرين

(Mukminin, 2018; Dandago, 2013; Alhammadi, Archer, & Asutay, 2020)

وقد أدّى التطور السريع لصناعة التمويل الإسلامي عالميًا في العقود الأخيرة إلى زيادة التركيز على تطبيق آليات الحوكمة الرشيدة في المؤسسات المالية الإسلامية، لتعزيز قدرتها التنافسية واستدامتها، خصوصًا مع توسع انتشارها في المجتمعات الإسلامية والغربية على حد سواء.

وفي السياق الليبي، حظي التمويل الإسلامي باهتمام متزايد خلال العقدين الماضيين، خاصة بعد عام 2012، ضمن تحولات اقتصادية واجتماعية هدفت إلى مواءمة النظام المالي مع القيم الإسلامية، والاستفادة من التجارب العالمية المتقدمة في هذا المجال. وقد أُصدرت عدة تشريعات تدعم هذا التوجّه، منها:

القانون رقم (9) لسنة 2010 بشأن الاستثمار وتعديله في 2014 لدعم إنشاء صناديق استثمار إسلامية وتمويل المشاريع المتوافقة مع الشريعة.

القانون رقم (46) لسنة 2012 الذي عدّل بعض أحكام قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005، مضيفًا فصلًا خاصًا بالصيرفة الإسلامية.

وبناء على ذلك، تأسست مصارف تقدم خدمات الصيرفة الإسلامية، سواء كمؤسسات متخصصة بالكامل مثل المصرف الإسلامي الليبي (2017)، أو من خلال نوافذ إسلامية داخل مصارف تجارية تقليدية.

كما أولى مصرف ليبيا المركزي اهتمامًا كبيرًا بالحوكمة باعتبارها عنصرًا أساسيًا لتحقيق الاستقرار المالي. فقد أصدر دليلًا للحوكمة عام 2010 ليكون وثيقة ملزمة، ثم أصدر دليلًا محدثًا في 2024 لمواكبة أفضل الممارسات العالمية، إضافة إلى دليل حوكمة تكنولوجيا المعلومات (2023). وضمن هذا الإطار، أصدر المصرف القرار رقم (4) لسنة 2023 الذي اعتمد دليل حوكمة المصارف الإسلامية، ليضع معايير تشمل تشكيل الهيئات الشرعية، وإدارة المخاطر، والامتثال، والإفصاح والشفافية.

مشكلة الدراسة

على الرغم من الاهتمام المتزايد الذي حظي به التمويل الإسلامي في ليبيا والدعم التشريعي والتنظيمي الذي تبنته الدولة ومصرف ليبيا المركزي خلال السنوات الأخيرة، إلا أن فاعلية آليات الحوكمة في المصارف الإسلامية الليبية لا تزال محل تساؤل. فالتجارب الدولية أثبتت أن وجود أطر حوكمة دون تفعيل فعلي أو آليات تطبيق واضحة لا يضمن بالضرورة حماية المؤسسات من المخاطر أو تعزيز ثقة المتعاملين معها. كما أن أزمات بعض المؤسسات المالية الإسلامية عالميًا تعكس أن المبادئ الشرعية وحدها لا تكفي لضمان الالتزام بالحوكمة الرشيدة في غياب إطار تنظيمي وتطبيقي فعّال.

وفي ليبيا، ورغم إصدار المصرف المركزي دليل حوكمة المصارف الإسلامية (2023) وتحديث دليل الحوكمة العام لاحقًا في 2024، لا يزال من غير الواضح مدى قدرة هذه الأدلة على:

معالجة أوجه القصور السابقة في الحوكمة داخل المصارف الإسلامية ودفع المصارف الإسلامية إلى تبني ممارسات حوكمة فعّالة والالتزام بها بالإضافة إلى تفعيل الأدوار الشرعية والرقابية بما يضمن توافق الأعمال المصرفية مع الشريعة.

وتظهر مشكلة الدراسة إذن في الحاجة إلى تقييم الدور الفعلي لمصرف ليبيا المركزي في تطوير وتعزيز نظام الحوكمة داخل المؤسسات المالية الإسلامية، من خلال فهم مدى شمول الدليل الصادر عنه، ومدى تأثيره في التطبيق العملي للحَوكمة داخل هذه المصارف.

وانطلاقًا من ذلك، تسعى الدراسة للإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. إلى أي مدى يُعد دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي شاملاً وقادرًا على معالجة أوجه القصور التي كانت موجودة في الإطار التنظيمي السابق لحوكمة المصارف الإسلامية في ليبيا؟
2. ما هو دور إصدار دليل الحوكمة في تبنّي وتفعيل آليات الحوكمة وتطوير ممارساتها في المصارف الإسلامية الليبية؟

أهداف وأهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من طبيعة الموضوع الذي يتناوله، والمتمثل في تقييم الدور التنظيمي والرقابي لمصرف ليبيا المركزي في تطوير وتعزيز نظام الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية. إذ يُعد بناء إطار حوكمة فعّال في المصارف الإسلامية عاملًا أساسيًا لضمان الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، وتحقيق الاستقرار المالي، والحد من المخاطر التشغيلية والشرعية. وفي ظل التوسع المتزايد للتمويل الإسلامي في ليبيا خلال السنوات الأخيرة، تبرز الحاجة الماسّة إلى دراسة آليات تطبيق الحوكمة ومدى فاعليتها في رفع جودة الأداء المصرفي.

وتهدف هذه الدراسة إلى تحليل مدى شمولية دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي وقدرته النظرية على معالجة أوجه القصور التي شابت الإطار التنظيمي السابق لحوكمة المصارف الإسلامية في ليبيا حيث تسعى الدراسة إلى استنتاج ما إذا كان هذا الدليل قد عالج الفجوات التنظيمية السابقة بشكل كافٍ، وأسهم من منظور نظري في دعم الانتقال نحو نموذج أكثر تطورًا واتساقًا مع أفضل الممارسات الدولية في حوكمة المصارف الإسلامية. كما تسعى هذه الدراسة إلى تحليل الدور الذي يمثله إصدار دليل الحوكمة في تعزيز تبنّي وتفعيل آليات الحوكمة وتطوير ممارساتها في المصارف الإسلامية الليبية، وذلك من خلال مراجعة الأدبيات السابقة والنظريات ذات الصلة لتفسير كيفية إسهام وجود إطار نظري في تفعيل ممارسات الحوكمة وبما يساعد في فهم واقع التجربة الليبية ضمن هذا الإطار.

وتبرز أهمية هذا البحث في مساهمته في تقديم توصيات عملية مبنية على تحليل علمي يمكن لصنّاع القرار في مصرف ليبيا المركزي والمصارف الإسلامية الاعتماد عليها لتعزيز فاعلية نظام الحوكمة الحديثة، والإسهام في تحسين بيئة العمل المصرفي، وتقليل فرص تعرضه للمخاطر والأزمات. كما يمكن أن توجّه نتائج البحث الباحثين والأكاديميين نحو مسارات بحثية جديدة في مجال حوكمة المصارف الإسلامية، وتسد فجوة معرفية تتعلق بواقع تطبيق الحوكمة في السياق الليبي الذي لا يزال في طور التطور.

منهجية الدراسة

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على تحليل الوثائق التنظيمية ومراجعة الأدبيات العلمية ذات الصلة، بهدف تقييم واقع حوكمة الشركات في المصارف الإسلامية الليبية واستشراف آفاق تفعيلها.

في المرحلة الأولى، تم إجراء تحليل نقدي لدليل حوكمة المصارف الإسلامية الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، وذلك بغرض تقييم مدى شموليته وقدرته على معالجة القصور والثغرات التي شابت الإطار القانوني السابق لحوكمة القطاع المصرفي في ليبيا. وتم التركيز على مدى وضوح الأدوار والمسؤوليات وآليات الرقابة والإفصاح، إضافةً إلى تقييم التوافق مع المعايير الشرعية الدولية ذات الصلة.

وفي المرحلة الثانية، تم استعراض وتحليل الدراسات السابقة والنظريات العلمية المتعلقة بحوكمة المصارف الإسلامية، بما في ذلك الدراسات التي تناولت الإطار العام للحوكمة في ليبيا، وذلك لاستخلاص الآليات التطبيقية الفاعلة وأوجه القصور المحتملة. وقد أسهم هذا التحليل في بناء تصور مبدئي حول كيفية تطبيق الدليل الجديد في بيئة العمل المصرفي الإسلامي الليبي، وتوقع التحديات العملية التي قد تواجه التنفيذ.

واستنادًا إلى نتائج التحليلين التنظيمي والأدبي، خلصت الدراسة إلى صياغة مجموعة من التوصيات العملية التي من شأنها دعم تفعيل مبادئ الحوكمة وتعزيز الامتثال الشرعي

داخل المصارف الإسلامية، بما يسهم في الحد من المخاطر وتحسين مستويات الشفافية والكفاءة التشغيلية.

وبناءً على ما تقدّم من توضيح لأهداف الدراسة وأهميتها، يتناول البحث في البداية مقدمة عامة حول حوكمة الشركات في المصارف الإسلامية، بما يشمل إبراز أسسها المفاهيمية ودورها في تعزيز الامتثال الشرعي والاستقرار المالي. بعد ذلك، يتم الانتقال إلى تحليل واقع الحوكمة في المصارف الليبية من خلال استعراض الإطار التنظيمي المنظم لعملها، مع التركيز على تحليل دليل حوكمة المصارف الإسلامية الصادر عن مصرف ليبيا المركزي لتقييم مدى شموله وقدرته النظرية على معالجة أوجه القصور. ثم يناقش البحث مدى تبنّي وتطبيق آليات الحوكمة بين الجانب النظري والتطبيق العملي، مستندًا في ذلك إلى نتائج الدراسات السابقة والنظريات ذات الصلة، بهدف استنتاج الدور المتوقع لدليل الحوكمة في تطوير الممارسات الحكومية داخل المصارف الإسلامية الليبية. وفي الختام، يقدم البحث مجموعة من النتائج والتوصيات التي من شأنها دعم تطوير منظومة الحوكمة في هذا القطاع وتعزيز قدرته على الاستجابة لمتطلبات البيئة المالية الحديثة.

حوكمة الشركات في الخدمات المصرفية الإسلامية:

تختلف حوكمة الشركات في الخدمات المصرفية الإسلامية عن الخدمات المصرفية التقليدية بسبب التزامها بالمبادئ الإسلامية، التي تحظر الفائدة (الربا) وتؤكد على تقاسم المخاطر والسلوك الأخلاقي والمسؤولية الاجتماعية (Ahmed &Chapra ،2002).إن المصارف الإسلامية لها تأثير كبير على الاقتصاد لا سيما في الدول التي تعتبر فيها المصارف الاسلامية ذات أهمية نظامية محلية. لذلك، فإن إنشاء إطار حوكمة فعال أمر بالغ الأهمية لضمان حسن سير قطاع الصيرفة الإسلامية إلى جانب تحقيق الالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها, (IFSB, 2023)

تتبع البنوك الإسلامية المبادئ العامة للحوكمة المؤسسية، مثل الشفافية والمساءلة والإنصاف، مع الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية. وتشمل عناصر الحوكمة الأساسية في الخدمات المصرفية الإسلامية ما يلي:

- الامتثال للشريعة: حيث يعتبر الامتثال للشريعة أحد أهم مكونات الحوكمة في المصارف الإسلامية، إذ يؤثر بشكل مباشر على تصميم المنتجات وقرارات الاستثمار وإدارة المخاطر (الوابل، 2015).
- تقاسم المخاطر والسلوك الأخلاقي: على عكس البنوك التقليدية التي تعتمد على التمويل القائم على الديون، تركز البنوك الإسلامية على التمويل القائم على الأسهم، مثل المضاربة (تقاسم الأرباح) والمشاركة (الشراكات)، والتي تعمل على مواءمة المخاطر والمكافآت بين البنوك وأصحاب المصلحة (Tashkand، 2018).
- الحوكمة الموجهة نحو أصحاب المصلحة: تعمل البنوك الإسلامية وفق نموذج يركز على أصحاب المصلحة، حيث لا يأخذ في الاعتبار المساهمين فحسب، بل أيضًا المودعين والموظفين والمجتمع (Hasan، 2009).

يلخص الجدول التالي أهم الاختلافات بين حوكمة المصارف الإسلامية والتقليدية*:

	الخدمات المصرفية التقليدية	الخدمات المصرفية الإسلامية
نموذج التمويل	القروض القائمة على الديون (القروض ذات الفائدة)	على أساس الأسهم (تقاسم الأرباح) (عقود المعاوضات وعقود مشاركات)
التركيز على الحوكمة	التركيز على المساهمين	التركيز على أصحاب المصلحة
الإطار التنظيمي	اللوائح المحلية والدولية (على سبيل المثال، بازل 3)	الالتزام الإضافي بأحكام الشريعة الإسلامية
إدارة المخاطر	مخاطر الائتمان ومخاطر السوق	مخاطر الائتمان + مخاطر الامتثال للشريعة الإسلامية

* (الوابل، 2015؛ Tashkandi، 2018؛ Hasan، 2009)

وبشكل عام فإن جوهر الاختلاف في هيكل حوكمة المصارف الإسلامية وما يميزه عن الحوكمة في المصارف التقليدية أنه يسعى إلى تحقيق التوازن بين الاستقرار المالي والاعتبارات الدينية والأخلاقية، مما يجعلها فريدة من نوعها في النظام المالي العالمي.

الحوكمة في المصارف الليبية

سعياً لتعزيز دور حوكمة الشركات في القطاع المصرفي، أصدر مصرف ليبيا المركزي "الدليل الملزم للحوكمة" في عام 2010. ثم تلي ذلك تعديل قانون المصارف رقم (46) لسنة 2012، والذي تضمّن إضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية. ومع ذلك، يُلاحَظ وجود قصور في وجود دليل متخصص في ذلك الوقت يوضح أطر حوكمة الشركات في المصارف الإسلامية على وجه الخصوص. وفي هذا الإطار، أبرزت دراسة لمحمد سالم (2023) بعض أوجه القصور في قانون المصارف المعدل، والتي سيتم تحليلها في هذا السياق، ومن ثم استعراض الدليل الجديد للحوكمة لتقييم مدى معالجته لتلك الثغرات.

أبرز مظاهر القصور في قانون المصارف المعدل:

غياب الدليل الملزم لهيئات الرقابة الشرعية: لم يُنص على وجود دليل حوكمة ملزم لتعيين هيئات الرقابة الشرعية، حيث يتم تعيينها في معظم الحالات من قبل مجالس الإدارة والإدارات التنفيذية. بل إنه يتم توقيع الاتفاق بين الهيئة الشرعية ومجالس الإدارة قبل عرضه على الجمعية العمومية، مما يخلق حالة من تعارض المصالح بين الطرفين. إضافة إلى ذلك، لم تكن هناك معايير واضحة تحدد مكافآت ورواتب أعضاء هذه الهيئات، مما أدى إلى ارتفاعها دون ارتباط بأداء الأعضاء.

تعارض النصوص المنظمة للعلاقة بين الهيئات الرقابية: وجود تعارض في القوانين المنظمة لتعيين وتبعية هيئات الرقابة الشرعية وإدارات المراجعة الداخلية. فمن جهة، تنص المادة (100 مكرر 7) من قانون المصارف المعدل على أن تكون هيئة الرقابة الشرعية تابعة للجمعية العمومية التي تقوم بتعيينها وتعتبر مراجعاً خارجياً.

"تكون لدى كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية هيئة للرقابة الشرعية، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من المختصين في علوم الشريعة والقانون والمصارف الإسلامية، وذوي الخبرة في فقه المعاملات، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافآتهم قرار من الجمعية العمومية للمصرف، وذلك لمدة ثلاث سنوات ويجوز إعادة تعيينهم ..... "

بينما تنص المادة (100 مكرر 8) من القانون ذاته على أن تكون إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي تابعة لمجلس الإدارة مباشرة، وهو الذي يقوم بتعيينها وتحديد اختصاصاتها.

"على كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية أن تكون لديه أولا: إدارة للمراجعة والتدقيق الشرعي، تكون تبعيتها لمجلس إدارة المصرف مباشرة، ويعين مديرها بقرار من المجلس، بناء على اقتراح من رئيسه أو اثنين من أعضائه، ويتولى المجلس تحديد اختصاصات هذه الإدارة .... "

هذا التعارض يشكل إشكالية مؤسسية حول الجهة التي تتبع لها هذه الهيئات وتُقدم تقاريرها لها.

القيود المفروضة على الهيئة المركزية للرقابة الشرعية: على الرغم من أن المادة (100 مكرر 6) تنص على إنشاء هيئة مركزية للرقابة الشرعية تابعة للمصرف المركزي وتكون قراراتها ملزمة:

" تكون لدى مصرف ليبيا المركزي هيئة مركزية للرقابة الشرعية، لا يقل عدد أعضائها عن خمسة من المختصين في علوم الشريعة وفقه المعاملات، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء آخرين من المختصين في مجالات القانون والاقتصاد والمصارف، ويصدر بتكوين الهيئة، وبيان مهامها واختصاصاتها، وتعيين أعضائها، وتحديد مكافآتهم، قرار من مجلس الإدارة، وتكون قرارات الهيئة المركزية للرقابة الشرعية ملْزِمة لهيئات الرقابة الشرعية، بالمصارف والمؤسسات العاملة في مجال الصيرفة الإسلامية، والتمويل الإسلامي...."

إلا أن المادة لم توكل للهيئة دوراً فعالاً في تحديد السياسات الرقابية الشاملة، أو إعداد أدلة الحوكمة المتخصصة، وغيرها من السياسات التشريعية والرقابية الأساسية، مما يحد من فاعليتها ودورها الاستراتيجي.

غياب إدارة التفتيش الشرعي المتخصصة: أغفل القانون المعدل إنشاء إدارة للتفتيش الشرعي على غرار إدارة التفتيش على المصارف التقليدية، مما يعني غياب الرقابة الميدانية المتخصصة على أنشطة الصيرفة الإسلامية.

ضيق نطاق شروط تعيين أعضاء الهيئة الشرعية: اقتصرت اللوائح على اشتراط الإلمام بالعلوم الشرعية فقط في عضو الهيئة الشرعية، بينما تتطلب طبيعة هذه الوظيفة إلماماً واسعاً بعلوم أخرى ذات صلة، كالقانون والاقتصاد والمحاسبة، والتي تُعد ضرورية لفهم وإدارة تعقيدات المعاملات المالية الحديثة.

نبذة عن دليل الحوكمة الخاص بالمؤسسات المالية الصادر عن مصرف ليبيا المركزي

أصدر مصرف ليبيا المركزي مؤخرا دليل حوكمة المصارف الإسلامية وفيما يلي ملخص لأهم ما احتوى عليه هذا الدليل والذي يُرسي إطارًا للحوكمة خاصًا بالبنوك الإسلامية في ليبيا.

يهدف الدليل إلى ضمان الكفاءة، والامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، وحماية أصحاب المصلحة.

الأقسام الرئيسية في الدليل

التعريفات والأدوار الرئيسية:

الهيئة المركزية للرقابة الشرعية

التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي

مجلس الإدارة

الإدارة التنفيذية

تضارب المصالح

مبادئ الحوكمة:

مسؤوليات ومؤهلات مجلس الإدارة

اللجان التابعة للمجلس (التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والتعويضات)

اللجان التنفيذية (مثل لجنة الأصول والخصوم)

علاقات أصحاب المصلحة:

حقوق المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار

التزامات الشفافية والإفصاح

هيئة الرقابة الشرعية:

التشكيل، التعيين، المسؤوليات

التزامات إعداد التقارير ومراقبة الامتثال للشريعة

التدقيق الشرعي:

التدقيق الشرعي الداخلي: ضمان امتثال العمليات والمنتجات.

التدقيق الشرعي الخارجي: يُقدم رأيًا مستقلًا يُرفع إلى الجمعية العامة.

الإفصاح والشفافية:

الإفصاحات لأصحاب المصلحة والجهات التنظيمية والسوق المالية

تركيز خاص على حقوق أصحاب حسابات الاستثمار

أهم النقاط التي جاءت في الدليل:

- يُلزم الدليل باستقلالية حوكمة الشريعة الإسلامية، منفصلة عن الإدارة التنفيذية.
- يجب أن تضم مجالس الإدارة أعضاءً مستقلين، وخاصةً في اللجان ذات الأهمية الحساسة.
- هناك تركيز قوي على إدارة المخاطر، والامتثال للشريعة الإسلامية، والضوابط الداخلية.
- يجب أن تعمل لجان التدقيق والحوكمة بفعالية واستقلالية.

أوجه القصور التي عالجها دليل الحوكمة فيما يخص هيئات الرقابة الشرعية

عمل دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي على معالجة عدد من الاختلالات التي كانت تكتنف آليات تنظيم عمل هيئات الرقابة الشرعية داخل المصارف الإسلامية الليبية. فقد شملت هذه الإصلاحات عدة جوانب محورية يمكن إيجازها فيما يلي:

أولًا: تعيين هيئات الرقابة الشرعية

عالج دليل الحوكمة الليبي أوجه القصور السابقة المتعلقة بآلية تعيين هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. فقد نصّ الدليل بوضوح على أن تعيين الهيئة يتم من قبل الجمعية العمومية بناءً على توصية غير ملزمة من مجلس الإدارة وبعد موافقة السلطة الرقابية، وذلك وفقًا لما جاء فيه:

"يتم تعيين هيئة الرقابة الشرعية للمصرف بناءً على توصية من مجلس الإدارة، وذلك بعد موافقة السلطة الرقابية، ويُعتمد القرار من الجمعية العمومية للمصرف. ولا يجوز فصل أي عضو من أعضائها إلا بقرار من الجمعية العمومية للمصرف وبعد موافقة السلطة الرقابية."

وبناءً على ذلك، فإن الاختصاص النهائي في تعيين وعزل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية يعود إلى الجمعية العمومية بما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية ومعايير AAOIFI التي تشدد على استقلال الجهة المكلّفة بالرقابة الشرعية عن مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. ومع ذلك، فإن النص على التوصية من مجلس الإدارة قد يظل محلّ تأويل قد يؤثر على مستوى الاستقلالية الفعلي ما لم تُعزَّز الرقابة والإجراءات التطبيقية.

ثانيا: مكافآت أعضاء هيئة الرقابة الشرعية:

عالج دليل الحوكمة مسألة تحديد مكافآت أعضاء هيئة الرقابة الشرعية والتي كانت تمثل أحد أوجه القصور في التطبيق السابق، حيث نصّ بوضوح على أن الجمعية العمومية هي الجهة المختصة بتحديد هذه المكافآت، مع إمكانية تفويض مجلس الإدارة في ذلك، وفق ما ورد في الدليل:

"تُفوَّض الجمعية العمومية في حق تحديد مكافآت أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، ولها أن تعهد إلى مجلس الإدارة بتحديد تلك المكافآت."

ويُعدّ هذا النص خطوة إيجابية نحو تعزيز الشفافية والحد من تضارب المصالح من خلال جعل القرار في يد أعلى سلطة في المصرف، بما يضمن استقلالية أعضاء الهيئة الشرعية عن الإدارة التنفيذية. ومع ذلك، فإن منح مجلس الإدارة إمكانية القيام بهذه المهمة عند تفويض الجمعية العمومية له يُبقي احتمال التأثير الإداري قائمًا. وعليه، فإن التطبيق الفعّال لهذا الإجراء يتطلب إطارًا رقابيًا داعمًا يضمن ألا يؤدي هذا التفويض إلى الإضرار بحياد الهيئة الشرعية أو التأثير على موضوعية الفتاوى الشرعية وقراراتها.

كما نصّ دليل الحوكمة على الإطار العام لتحديد مكافآت أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، إلا أن الآلية التفصيلية لاحتساب هذه المكافآت لم تُحدّد بشكل دقيق، باستثناء ما يتعلق بربطها بعدد الاجتماعات وورود قيمتها في خطاب التعيين. وقد جاء في الدليل ما نصّه:

"يجب أن تكون المكافآت المالية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية محددة ومعلومة في خطاب التعيين، سواء كانت مبلغاً مقطوعاً أو مكافأة شهرية مرتبطة بعدد الاجتماعات، ولا يجوز تعديل هذه المكافآت إلا عند التجديد."

ورغم أن هذا التنصيص يُسهم في إضفاء قدر من الشفافية والوضوح عند التعيين، إلا أنه لا يوفّر معايير كمية أو نوعية يمكن الاستناد إليها عند احتساب المكافآت، مثل حجم الأعمال الشرعية، عدد المنتجات والخدمات التي يتم مراجعتها، أو درجة المخاطر الشرعية المرتبطة بأنشطة المصرف. كما أن ترك التفاصيل لخطاب التعيين قد يؤدي إلى تباينات بين المصارف، وقد يُتيح مساحة لتأثير مجلس الإدارة على هيئات الرقابة الشرعية في حال كانت المكافآت غير معتمدة ضمن إطار تنظيمي أكثر صرامة.

ومن ثم، فإن دعم هذا الجانب بإرشادات رقابية مكملة كتلك المنصوص عليها في معايير AAOIFI أو الأنظمة المطبّقة في الدول الرائدة قد يعزز من استقلالية وفعالية الهيئات الشرعية بصورة أكبر.

ثالثا: العلاقة بين هيئة الرقابة الشرعية وإدارة المراجعة الشرعية

أحتوى دليل الحوكمة على تنظيم العلاقة بين هيئة الرقابة الشرعية وإدارة المراجعة الشرعية، ولا سيما فيما يتعلق بآلية التدقيق الشرعي الخارجي والجهة المختصة بتعيين المراجعين الشرعيين الخارجيين. وقد نص الدليل بوضوح على أن المراجعة الشرعية الخارجية:

"وظيفة يؤديها مراجعون شرعيون خارجيون لا يتبعون إدارة المصرف، بل تتبع الجمعية العمومية، وهي الجهة الأعلى في مستوى إدارة المصرف من الناحية التنظيمية، وذلك من حيث التعيين والعزل والمكافآت والمسائلة ورفع التقارير."

ويُظهر هذا النص توجهًا نحو تعزيز الاستقلالية المؤسسية للمراجعة الشرعية الخارجية، من خلال فصلها عن الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة، وإسناد تبعيتها إلى الجمعية العمومية مباشرة. وبذلك يكون دليل الحوكمة قد عالج التعارض السابق الذي كان يُثار بشأن تبعية

المراجعين الشرعيين الخارجيين، وأكد صراحةً على أنهم غير خاضعين لسلطة الإدارة المصرفية، الأمر الذي يدعم نزاهة وشفافية عمليات الفحص الشرعي ويقلل من مخاطر التأثير أو الضغط عند تقييم التزام المصرف بأحكام الشريعة.

رابعا: دور الهيئة المركزية للرقابة الشرعية التابعة لمصرف ليبيا المركزي

نص دليل الحوكمة بتحديد الدور الرئيس للهيئة المركزية للرقابة الشرعية التابعة لمصرف ليبيا المركزي، موضحًا أهدافها واختصاصاتها في الإشراف على الالتزام الشرعي داخل القطاع المصرفي. وقد شملت هذه الاختصاصات مختلف جوانب الرقابة الشرعية، بما في ذلك وضع المعايير والتوجيهات وإصدار الضوابط والإطار المرجعي للهيئات الشرعية في المصارف، إضافةً إلى متابعة أعمال المراجعة الشرعية والتأكد من سلامة التطبيق العملي لأحكام الشريعة الإسلامية.

خامسا: إدارة التفتيش الشرعي

لم يتضمن دليل الحوكمة نصًا صريحًا يشير إلى إنشاء إدارة مستقلة للتفتيش الشرعي داخل المصارف الإسلامية، على غرار إدارة التفتيش التقليدية في مصرف ليبيا المركزي. ويبدو أن هذا التوجه يرجع إلى أن الهيئة المركزية للرقابة الشرعية ستتولى بطبيعتها أداء مهام التفتيش والمتابعة، خاصةً بعد أن نص الدليل على اختصاصاتها الواسعة التي تغطي الرقابة المسبقة واللاحقة، والتفتيش على المصارف، وتقييم مدى الالتزام الشرعي في جميع الأنشطة والصيغ التمويلية.

سادسا: متطلبات التعيين لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية

حدد دليل الحوكمة مجموعة من الشروط العلمية والمهنية الواجب توافرها في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، بما يضمن كفاءة الأداء وتنوع الخبرات اللازمة لممارسة الدور الرقابي الشرعي بكفاءة. وقد نصّ الدليل على أن:

"يجب ألا يقل عدد أعضاء الهيئة عن ثلاثة من المختصين في علوم الشريعة والقانون والمصارف الإسلامية من ذوي الخبرة في فقه المعاملات."

ويُظهر هذا النص توجّهًا تنظيميًا يعترف بأهمية التعدد التخصصي داخل الهيئة الشرعية، بحيث لا تقتصر العضوية على المؤهلات الشرعية التقليدية فقط، بل تمتد لتشمل الخبرات القانونية والمصرفية، لما لذلك من أثر مباشر في تعزيز جودة الرقابة وتأصيل المنتجات المالية في إطار متوازن يجمع بين سلامة التطبيق الشرعي والامتثال للمتطلبات القانونية والمصرفية.

وإجمالا يمكن أن نخلص أن دليل الحوكمة يمثّل نقلة إصلاحية مهمة في دعم استقلالية وكفاءة هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الليبية. ومع ذلك، فإن نجاح هذه الإصلاحات يظل رهينًا بآليات التنفيذ الرقابية والتطبيق العملي، وكذلك قدرة القطاع على توفير الكفاءات البشرية المؤهلة وضمان التنسيق المستمر بين الهيئات الشرعية والجهات الرقابية العليا.

وبعد استعراض الجوانب التنظيمية التي عالجها دليل الحوكمة فيما يتعلق بهيئات الرقابة الشرعية، من الضروري الانتقال إلى مناقشة واقع تطبيق آليات الحوكمة في ليبيا بوجه عام، وفي المصارف الإسلامية بشكل خاص. إذ إن فعالية أي إطار تنظيمي لا تُقاس فقط بمدى اكتمال نصوصه ومطابقته للمعايير الدولية، وإنما بقدرته على تحقيق نتائج ملموسة على مستوى الامتثال والشفافية والمساءلة داخل المؤسسات المالية. ومن ثم، ستتناول الفقرة التالية تقييم مستوى تطبيق الحوكمة في البيئة المصرفية الليبية، مع تحليل التحديات العملية التي تواجه المصارف الإسلامية في الالتزام بمتطلبات الحوكمة الشرعية والمؤسسية.

واقع تطبيق آليات الحوكمة في ليبيا:

يُظهر واقع الحوكمة في ليبيا استمرارًا واضحًا لضعف تطبيق آلياتها داخل القطاع المصرفي، وهو ما أكدته العديد من الدراسات المحلية والأجنبية. فقد أشارت دراسة أمين الدرباق (2024) إلى وجود تراجع كبير في تطبيق آليات الحوكمة وتأثيرها المحدود في الحد من الفساد

داخل المصارف الليبية. كما خلصت دراسة نادية راف الله (2021) إلى ضعف اعتماد الصيرفة الإسلامية بوجه عام في ليبيا، حيث تبرز مجموعة من التحديات أبرزها: نقص الكفاءات البشرية المؤهلة شرعيًا ومصرفيًا، وغياب إدارات مختصة بالبحث والتطوير للصيرفة الإسلامية، إضافة إلى عدم وضوح إجراءات الرقابة المالية والشرعية المتعلقة بعمل المصارف الإسلامية، وافتقار الهياكل التنظيمية إلى مراعاة الطبيعة الاستثمارية والاجتماعية والإسلامية للمصارف الإسلامية، فضلًا عن غياب سوق مالي إسلامي فعّال. وفي السياق ذاته، كشفت دراسة سالم محمد كريم (2023) حول أهمية تطبيق قواعد الحوكمة في القطاع المصرفي الليبي عن وجود تأثير إيجابي قوي لآليات الحوكمة المصرفية على كفاءة الأداء المالي للمصارف، وهو ما يعكس إمكانية تحقيق نتائج أفضل إذا ما تم تعزيز تطبيق تلك الآليات بشكل صحيح. أما الدراسة الحديثة التي أجراها Masli &Gerged (2025,) فقد أكدت على أن السياقين السياسي والاجتماعي في ليبيا لهما تأثير مباشر على تطبيق الحوكمة داخل المصارف، الأمر الذي يستدعي مواءمة متطلبات الحوكمة مع الخصوصية الليبية، وتجنب استنساخ نماذج حوكمة أجنبية قد لا تتلاءم مع البيئة المحلية. كما كشفت الدراسة وجود قصور هيكلي عند مقارنة الإطار الحكومي الليبي بنموذج الحوكمة البريطاني، مما يعزز الحاجة إلى تطوير بنية تنظيمية أكثر تكاملًا وفعالية.

وتتفق هذه الدراسات مجتمعةً على أن تحسين مستوى الحوكمة في ليبيا يتطلب تنفيذ إصلاحات تنظيمية ومؤسسية موسعة، مع التركيز على تطوير العنصر البشري وتعزيز الثقافة الرقابية لدى مختلف الأطراف ذات العلاقة، إلى جانب تبنّي نموذج حوكمة ملائم للبيئة الليبية يأخذ في الاعتبار الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تمر بها البلاد.

الحوكمة بين الإطار التنظيمي والتطبيق العملي في المصارف الإسلامية بليبيا:

تُعدّ تجربة المصارف الإسلامية في ليبيا حديثة نسبيًا ولا تزال في مرحلة التطوير، حيث تمثّل آليات الحوكمة أحد أهم الأدوات الرئيسية لدعم هذا القطاع الناشئ. وقد أثبتت العديد من الدراسات أن تبنّي ممارسات حوكمة رشيدة يُسهم في تعزيز الأداء والاستقرار والثقة. ورغم الخطوة الإيجابية التي اتخذها مصرف ليبيا المركزي بإصدار دليل حوكمة مخصّص للمصارف الإسلامية في عام 2023، إلّا أن مجرّد وجود الإطار التشريعي لا يكفي لضمان

تطبيق فعلي وسليم للحوكمة، إذ يتوقف نجاحها على الالتزام المؤسسي والثقافي والسلوكي داخل المصارف. وهناك تفاسير مختلفة تناولتها بعض النظريات العلمية في تحليل ظاهرة تطبيق النصوص القانونية والتطبيق العملي بما في ذلك قوانين الحوكمة نتناولها فيما يلي:

تُفسِّر نظرية الوكالة (Agency theory) ضرورة تفعيل آليات رقابة فعّالة للحد من تعارض المصالح المحتمل بين المساهمين والإدارة، فغياب الرقابة مهما وُجدت القوانين قد يتيح إساءة استخدام السلطة. وفي السياق الليبي، قد يظهر هذا التحدّي في ظل ضعف الإفصاح والرقابة على أداء مجالس الإدارة وهيئات الرقابة الشرعية.

أما نظرية أصحاب المصالح (Stakeholder theory)، فتركّز على أن هدف المؤسسة لا يقتصر على خدمة المساهمين فقط، بل يشمل جميع الأطراف من موظفين، ومودعين، وجهات رقابية، ومجتمع. ويكتسب هذا البعد أهمية أكبر في المصارف الإسلامية، التي ترتكز على التزام شرعي وأخلاقي يتجاوز الجانب القانوني.

في حين توضّح نظرية الشرعية (Legitimacy theory) أن المصارف تحتاج إلى كسب ثقة الجمهور وإثبات التزامها بالقيم السائدة، وهو ما يشكل تحديًا في ليبيا بسبب ضعف الثقة بالقطاع المصرفي بشكل عام.

وتقدّم النظرية المؤسسية (Institutional theory) التي قدمها (DiMaggio & Powell, 1983) تفسيرًا مهمًا لسلوك العديد من المنظمات، حيث قد تتبنى هياكل الحوكمة استجابة لضغوط تنظيمية أو مهنية أو اجتماعية، دون تطبيق جوهري لها. وهو ما يُعرف بظاهرة الانفصال بين الامتثال الشكلي والممارسة الفعلية (Decoupling)، كما بيّنه (Meyer & Rowan, 1977)

وفي البيئة الليبية قد يظهر هذا الانفصال من خلال:

- الالتزام الشكلي بمتطلبات المصرف المركزي دون تفعيلها فعليًا

- السعي لاكتساب الشرعية عبر الإعلان عن هيئات رقابية دون تمكينها
- هيمنة الثقافة الإدارية التقليدية والقرارات الفردية
- ضعف آليات المساءلة والشفافية

وينتج عن ذلك عدد من الآثار السلبية، أبرزها:

- ضعف ثقة الجمهور والمودعين بالمصارف الإسلامية
- إضعاف الدور الحقيقي لهيئات الرقابة الشرعية
- غياب الأثر العملي للحوكمة على الأداء والكفاءة

ولمعالجة هذه الإشكاليات، توصي الأدبيات بالتحوّل من الامتثال الرمزي إلى الامتثال الجوهري من خلال:

- تعزيز استقلالية وصلاحيات هيئات الرقابة الشرعية
- تفعيل الرقابة الداخلية والخارجية لضمان تنفيذ القرارات
- ترسيخ ثقافة حوكمة مؤسسية تؤمن بالشفافية والمساءلة
- دعم قدرات المصارف ببرامج تدريب ومتابعة مستمرة

يتّضح ممّا سبق أنّ الحوكمة في المصارف الإسلامية الليبية لا تزال تواجه فجوة بين الجانب التنظيمي والواقع العملي؛ فرغم وجود إطار تشريعي حديث ومحاولة تعزيز الامتثال لمعايير الحوكمة الشرعية والمصرفية، إلا أنّ التطبيق الفعلي ما يزال يعتريه الكثير من القصور الهيكلي والسلوكي. وقد أوضحت النظريات العلمية، مثل نظرية الوكالة، نظرية أصحاب المصالح، نظرية الشرعية، والنظرية المؤسسية، أن الالتزام بالقوانين لا يحقق الحوكمة بصورة فعّالة ما لم ترتبط بآليات رقابية فاعلة، وثقافة تنظيمية داعمة، وتمكين حقيقي للأدوار الرقابية داخل المصارف. كما أن ظاهرة "الامتثال الشكلي أو "الاحتفالي" التي تسلط عليها النظرية المؤسسية الضوء، تُعدّ من أبرز التحديات التي تفرغ الحوكمة من مضمونها، مما ينعكس سلبًا على الثقة والأداء والاستقرار في القطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا.

وعليه، فإن تطوير منظومة الحوكمة يتطلّب تحوّلاً حقيقيًا من تبنّي القوانين إلى تجسيدها عمليًا، عبر ترسيخ قيم الشفافية والمسؤولية وتعزيز صلاحيات الجهات الرقابية، بما يضمن تقديم نموذج لحوكمة رشيدة يواكب التطلعات التشريعية والشرعية والمهنية على حدّ سواء، ويُسهم في بناء قطاع مصرفي إسلامي موثوق ومستدام.

الخاتمة

يمكن من خلال ما سبق استخلاص عدد من النتائج المهمة، والتي توضح صورة واقع الحوكمة في المصارف الإسلامية الليبية على النحو الآتي:

- يُعد إصدار دليل حوكمة مخصّص للمؤسسات المالية الإسلامية خطوة محورية وفي الاتجاه الصحيح من قبل مصرف ليبيا المركزي، لما يمثّله من إطار تنظيمي حديث ومتوافق مع خصوصية الصناعة المالية الإسلامية.
- أسهم دليل الحوكمة في معالجة العديد من الثغرات التي كانت قائمة في التشريعات السابقة المتعلقة بالحوكمة، مثل القصور الوارد في قانون المصارف المُعدّل، وذلك عبر تحديد أدوار ومسؤوليات وحقوق الأطراف ذات العلاقة بوضوح أكبر.
- توضح الأطر والنظريات العلمية للحوكمة أن وجود تشريعات متقدّمة لا يضمن بالضرورة تحقق ممارسات حوكمة فعّالة على أرض الواقع؛ فالأمر يستلزم رقابة مستمرة، وتدريبًا مؤسسيًا، وتفعيلًا لآليات المتابعة من الجهات الرقابية والإشرافية.
- إن غياب دور رقابي فعّال وعدم تعزيز الوعي بأهمية ممارسات الحوكمة قد يؤدي إلى التزام شكلي أو احتفالي بمعايير الحوكمة، دون انعكاس فعلي على الأداء وحماية حقوق المتعاملين، وهو ما يهدد بفصل الإطار القانوني عن الممارسة العملية داخل المصارف الإسلامية.

التوصيات:

بناءً على النتائج المستخلصة من تحليل إطار الحوكمة وتقييم واقع تطبيقه في المصارف الإسلامية الليبية، يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات التي من شأنها تعزيز فعالية الحوكمة وتحقيق الامتثال الجوهري لها، وذلك على النحو الآتي:

- تعزيز استقلالية هيئات الرقابة الشرعية داخل المصارف الإسلامية وضمان تمكينها تشغيليًا ورقابيًا، بحيث تمتلك الصلاحيات الكاملة والموارد اللازمة لتأدية دورها في الإشراف والرقابة الشرعية بصورة فعّالة ومؤثرة.
- تفعيل آليات الرقابة الداخلية والخارجية بما يضمن الانتقال من الالتزام الشكلي إلى التطبيق العملي للحوكمة، من خلال دور رقابي فعّال للمصرف المركزي وجهات التدقيق الشرعي والمالي، مع ربط نتائج الرقابة بقرارات تصحيحية واضحة.
- بناء ثقافة تنظيمية داعمة للحوكمة تستند إلى الشفافية والمساءلة والإفصاح باعتبارها قيمًا راسخة في العمل المؤسسي، وذلك عبر برامج توعوية مستمرة تستهدف القيادات الإدارية والعاملين في القطاع.
- تطوير القدرات البشرية المتخصصة من خلال التدريب المهني والأكاديمي في مجالات التمويل الإسلامي، والحوكمة، والرقابة الشرعية، بما يضمن توطين المعرفة وتحسين جودة الامتثال لمعايير الحوكمة.
- ترجمة التشريعات والسياسات إلى ممارسات تنفيذية عبر وضع آليات واضحة وإجراءات تشغيلية مرتبطة بمعايير الأداء، بما يُسهم في تعزيز الثقة العامة ورفع كفاءة العمل في المصارف الإسلامية الليبية.

حدود الدراسة والفرص البحثية المستقبلية

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال مراجعة الأدبيات والنصوص التنظيمية ذات العلاقة بالحوكمة في المصارف الإسلامية الليبية. وبناءً على ذلك، تبرز مجموعة من الحدود التي تفتح المجال أمام فرص بحثية مستقبلية واعدة، وذلك على النحو الآتي:

المنهج المستخدم

ركّزت الدراسة على التحليل الوصفي دون جمع بيانات ميدانية، وهو ما يتيح المجال لإجراء دراسات تطبيقية تعتمد منهجيات أكثر تفاعلاً مثل المقابلات المتعمقة أو الاستبانات، بهدف الحصول على فهم أدق لواقع تطبيق آليات الحوكمة داخل المصارف الإسلامية في ليبيا.

قياس أثر الحوكمة

اقتصرت الدراسة على تحليل الإطار التنظيمي دون التطرق إلى قياس الأثر الفعلي لممارسات الحوكمة على الأداء المؤسسي. ويمكن أن تُسهم البحوث المستقبلية التي تدرس العلاقة بين تبنّي آليات الحوكمة وبين الربحية، والكفاءة، والاستدامة المالية للمصارف الإسلامية في تقديم أدلة تجريبية داعمة لصنّاع القرار.

النطاق الجغرافي للمقارنة

تناولت الدراسة المصارف الإسلامية الليبية حصراً، مما يشكّل فرصة لإجراء مقارنات دولية مع دول رائدة في التمويل الإسلامي بهدف تحديد الفجوات وتبنّي أفضل الممارسات، وهي دراسة مفيدة لم يتم تناولها بحد علم الباحث بشكل كافٍ في الأدبيات الحالية.

المنظور النظري

استخدمت الدراسة مجموعة من النظريات المفسرة للحوكمة مثل نظرية الوكالة، وأصحاب المصالح، والشرعية، والنظرية المؤسسية. وتظل هناك فرص بحثية للتركيز على نظرية واحدة بعمق كنظرية المنطق المؤسسي (Institutional Logic) بهدف تحليل المنطق المسيطر في إدارة المصارف الإسلامية وتأثيره على الامتثال الجوهري للحوكمة.

التوسع في مكوّنات الحوكمة

ركزت الدراسة على دليل الحوكمة بصورة عامة، بينما يمكن أن تستهدف الأبحاث المستقبلية أحد عناصر الحوكمة بشكل تفصيلي مثل هيئة الرقابة الشرعية، لجان التدقيق، أو آليات الإفصاح من أجل تحديد التحديات التشغيلية لكل منها واقتراح حلول عملية لتعزيز دورها الرقابي.

مقارنة بين الحوكمة الإسلامية والتقليدية

يُعدّ تحليل الفروق بين تطبيق الحوكمة في المصارف الإسلامية ونظيراتها التقليدية مجالاً بحثيًا ذا قيمة، يمكن أن يوضح كيف تؤثر المتطلبات الشرعية على طبيعة الحوكمة، والتحديات التي تواجه كل نموذج، والنتائج المترتبة على ذلك في السوق المصرفي الليبي.

المصادر والمراجع:

1. أمين مرعي الدرباق، د. عادل عطية العبيدي، & د. عبد الناصر محمد أبوزقية. (2024). أثر الآليات المحاسبية للحوكمة بالمصارف الليبية في الحد من الفساد المالي والإداري: دراسة ميدانية على المصارف الليبية. Abhat Journal، 16(1)، 112–127.

2. الوابل، سعد بن علي. (2015). الحوكمة المؤسسية والشرعية في المصارف الإسلامية. مجلة الدراسات التجارية المعاصرة، العدد الأول، جامعة كفر الشيخ.

3. محمد سالم. (2023). نحو تفعيل الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية العاملة في ليبيا. المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية (AJASHSS)، 56–66.

4. نادية راف الله شحات الحداد، & احمد عمر بشير فشتول. (2021). معوقات تطبيق المصارف الإسلامية في ليبيا: دراسة تطبيقية من وجهة نظر المصارف التجارية الواقعة في مدينة بنغازي. مجلة الدراسات الاقتصادية، 4(4)، 142–158.

5. دليل الحوكمة المحدث للقطاع المصرفي 2024. مصرف ليبيا المركزي. https://cbl.gov.ly/en/micifaf/2024/

6. دليل حوكمة المصارف الإسلامية 2023. مصرف ليبيا المركزي. https://cbl.gov.ly/en/micifaf/2023/

7. دليل حوكمة تكنولوجيا المعلومات 2023. مصرف ليبيا المركزي. https://www.cbl.gov.ly/en/micifaf/2023/

8. قانون رقم 1 لسنة 2005 بشأن المصارف. https://www.lawsociety.ly/legislation/

9. قانون رقم 9 لسنة 2010 بشأن تشجيع الاستثمار. https://www.lawsociety.ly/legislation/

10. قانون رقم 46 لسنة 2012 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 2005 وإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية. https://www.lawsociety.ly/legislation/.

1. Ahmed, H., & Chapra, M. U. (2002). Corporate governance in Islamic financial institutions (Occasional Paper No. 93). The Islamic Research and Teaching Institute (IRTI).

2. Alhammadi, S., Archer, S., & Asutay, M. (2020). Risk management and corporate governance failures in Islamic banks: A case study. Journal of Islamic Accounting and Business Research, 11(10), 1921–1939. https://durham-repository.worktribe.com/output/1265577/risk-management-and-corporate-governance-failures-in-islamic-banks-a-case-study

3. Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI). (2015). Governance standards for Islamic financial institutions. Manama, Bahrain: AAOIFI.

4. Dandago, K. I., Muhammad, A. D., & Oseni, U. A. (2013). Essentials of Islamic banking and finance in Nigeria: Chapter 3, Adopting best practices in the Islamic banking industry in Nigeria: Some case studies.

5. DiMaggio, P. J., & Powell, W. W. (1983). The iron cage revisited: Institutional isomorphism and collective rationality in organizational fields. American Sociological Review, 48(2), 147–160.

6. Hasan, Z. (2009). Corporate governance: Western and Islamic perspectives. International Review of Business Research Papers, 5(1), 277–293.

7. Islamic Financial Services Board (IFSB). (2023). Core principles for Islamic finance regulation. Kuala Lumpur, Malaysia: IFSB.

8. Meyer, J. W., & Rowan, B. (1977). Institutionalized organizations: Formal structure as myth and ceremony. American Journal of Sociology, 83(2), 340–363.

9. Mukminin, K. (2018). How close Islamic banks are to global fraud: Learnings from Dubai Islamic Bank in the time of sub-prime crisis. European Journal of Islamic Finance, 11. https://ojs.unito.it/index.php/EJIF/article/view/2762

10. Solomon, J. (2020). Corporate governance and accountability. John Wiley & Sons.

11. Tashkandi, A. A. (2018). Determinants of partnership financing in GCC Islamic banks during 2005–2016: An empirical study using dynamic panel data model. .3841561Available at SSRN .